

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٤٤٨ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الجيزة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٢/٢٧؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة العياط الجزئية التابعة لمحكمة الجيزة الابتدائية إلى مقرها بمحكمة مركز العياط - محافظة الجيزة، بدلاً من مقرها الحالي.

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٣/٨

صدر في ٢٠١٤/٣/٢

وزير العدل

المستشار / نمير عبد المنعم عثمان